

106424 - هل يجوز أن تنام مع أختها في سرير واحد

السؤال

سؤالي عن السرير والنوم للإخوة ، وهذا إن كانت البنت 2 بالغات والصغرى لا فهل تتوسطهما في النوم إذا جمعا السريرين

الإجابة المفصلة

دلت السنة الصحيحة على وجوب التفريق بين الأولاد في المضاجع إذا بلغوا عشر سنين ، فقد روى أبو داود (418) . وصححه الألباني . عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ) .

وروى الدارقطني والحاكم عن سبرة بن معبد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إذا بلغ أولادكم سبع سنين ففرقوا بين فرشهم و إذا بلغوا عشر سنين فاضربوهم على الصلاة) والحديث صححه الألباني في " صحيح الجامع " برقم 418

وهذا يشمل الذكور مع الذكور ، والإناث مع الإناث ، والذكور مع الإناث . وقد فسر أهل العلم التفريق في المضاجع بأمرين :

الأول : التفريق بين فرشهم ، وهذا هو ظاهر الحديث الثاني .

الثاني : ألا يناما متجردين على فراش واحد ، فإن ناما بثيابهما من غير ملاصقة جاز ذلك عند أمن الفتنة .

قال زكريا الأنصاري رحمه الله : " التفريق في المضاجع يصدق بطريقتين : أن يكون لكل منهما فراش ، وأن يكونا في فراش واحد ولكن متفرقين غير متلاصقين ، وينبغي الاكتفاء بالثاني ؛ لأنه لا دليل على حمل الحديث على الأول وحده . قال الزركشي : حمله عليه هو الظاهر بل هو الصواب للحديث السابق : (فرقوا بين فرشهم) مع تأييده بالمعنى وهو خوف المحذور " انتهى من "أسنى المطالب" (3/113).

وقال في "كشف القناع" (5/18): " (وإذا بلغ الإخوة عشر سنين ذكورا كانوا أو إناثا ، أو إناثا وذكورا فرق وليهم بينهم في المضاجع فيجعل لكل واحد منهم فراشا وحده) لقوله صلى الله عليه وسلم : (وفرقوا بينهم في المضاجع) أي حيث كانوا ينامون متجردين كما في المستوعب والرعاية " انتهى.

وبناء على ذلك فالأصل أن يكون لكل بنت فراش ، وألا تشارك أختها البالغة أو الصغيرة فيه ، لكن إذا لم يتيسر ذلك ، واحتجن إلى النوم جميعا في سرير واحد ، أو إلى نوم اثنتين في سرير ، فلا بأس ، على أن يكون لكل واحدة منهن غطاء أو لحاف يخصصها . قال الحافظ ابن حجر في نوم الجماعة في فراش واحد: " وثبت من طرق أخرى أنه يشترط أن لا يجتمعا في لحاف واحد " انتهى من "فتح الباري" (7/204).

نسأل الله تعالى لك التوفيق والسداد والرشاد .
والله أعلم .